

جامعة صنعاء
كلية الآداب
م. الدورات الإسلامية

الأحاديث والآثار الواردة في باب العبادات

من مسند أبي داود الطيالسي

دراسة - وتحريج

رسالة مقدمة لنبيل درجة الدكتوراه في الحديث الشريف

إعداد / عبد الواسع محمد غالب الغشيمي

إشراف /

مشرفاً رئيساً

أ.د/ حسن محمد مقبول الأهدل

مشرفاً مشاركاً

أ.د/ حسين أحمد الباكري

٢٠٠٣ - ٢٠٠٤ م

الباب الرابع: الأحاديث الواردة في المسفر وآدابه.

وفيه فصلان:

الفصل الأول: فضل المسفر وآدابه.

الفصل الثاني: صلاة المسافر والمريض والقاعد.

الفصل الأول: فضل السفر وآدابه

و فيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: الدعاء أثناء السفر.

المبحث الثاني: كيفية سوق الدواب في السفر.

المبحث الثالث: دعاء العودة من السفر وكراهة طروق الأهل ليلاً.

المبحث الرابع: سفر المرأة.

المبحث الأول: الدعاء أثناء السفر.

٤٦٥- حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة، عن عاصم بن عبيد الله، قال: سمعت سالم بن عبد الله يحدث عن أبيه أن عمر بن الخطاب استأذن النبي ﷺ في عمرة فأذن له وقال له: "يا أخي أشركنا في دعائك، أو لا تننسنا من دعائك"^(١).

بيان رواة السندي :
تقديرات.

تخریج الحديث :

- ١- ورد حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه بنفس حديث المسند.
- ٢- وفي لفظ قال عمر: "ما أحب أن لي بها ما طلعت عليه الشمس بقوله: يا أخي"^(٢).

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف ، لضعف عاصم بن عبيد الله بن عمر .
وضعفه الألباني^(٣).

٤٦٥- حدثنا أبو داود، قال: حدثنا سلام، عن أبي إسحاق، عن علي بن ربيعة الأنصاري، قال: شهدت علياً أتى بداعية ليركبها، فلما وضع رجله في الركاب قال: بسم الله، فلما استوى على ظهرها قال: الحمد لله ثلاث مرات، وقال: الله أكبر ثلاث مرات، ثم قال: سبحانك إني ظلمت نفسي فاغفر لي إني لا يغفر الذنب إلا أنت، ثم ضحك، فقالت: يا أمير

(١) الحديث في المسند برقم (١٠).

(٢) أخرجه الترمذى في سنته، كـ: الدعوات، باب: (١١٠) ح ٥٢٣/٥ وابن ماجة في سنته، كـ: المناسك، باب: فضل دعاء الحج: ح ٩٦٦/٢، وأحمد في مسنده: ٩٢/١، (واللفظ له)، والخطيب في تاريخ بغداد: ٣٩٦/١١ من طريق عاصم بن عبيد الله، به.

(٣) ضعيف سنن أبي داود: ١٤٧/١ ح ٣٢٢

المؤمنين من أي شيء ضحك؟ قال: رأيت رسول الله ﷺ فعل مثل ما فعلت، ثم ضحك، فقلت: يا رسول الله من أي شيء ضحك؟ قال: "إن ربك عز وجل يعجب من عبده إذا قال: اغفر لي ذنبي، يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيره".^(١)

بيان رواة السنّد :

١- علي بن ربيعة بن نضلة الولبي الأسيدي، أبو المغيرة، الكوفي، نقة، من كبار الثالثة، روى عن علي بن أبي طالب، وعنده أبو إسحاق السبئي^(٢).

تخریج الحديث :

١- ورد الحديث بنفس حديث المسند^(٣).

الحكم على الحديث:

١- حسن بمجموع طرقه.

قال الترمذى: "حسن صحيح"^(٤).

(١) الحديث في المسند برقم (١٣٢)

(٢) تقریب التهذیب: ٦٩٤/١، تهذیب التهذیب: ٢٢٠/٧

(٣) أخرجه البیهقی فی الأسماء والصفات: ٤٠٥/٢ ح (٩٨١)

وأخرجه أبو داود فی سننه، ک: الجهاد، باب: ما يقول الرجل إذا ركب: ٢٥٧/٣ ح (٢٥٩٥)، والترمذی فی سننه، ک: الدعوات ، باب: ما يقول إذا ركب الناقة: ٤٦٧/٥ ح (٣٤٤٦)، وفي الدعاء لسلیمان بن احمد الطبرانی (٣٦٠) تحقیق: مصطفی عبد القادر عطاء ص ٤٩، ح (٧٨١)، الناشر: دار الكتب العلمیة ، بيروت، ط-١٤١٣ھـ-١٩٩٣م، وابن حبان فی صحيحه: ٤١٥/٦ ح (٢٦٩٨) من طريق أبي الأحوص عن أبي إسحاق ، عن علي بن ربيعة.

وأخرجه عبد الرزاق فی مصنفه: ٥٥/٥ ح (٩٢٣٢) ، وأحمد فی مسنده: ١٩٧/١، ١١٥، ١٢٨، ١٢٩، وعبد بن حميد: ١٣٩/١ ح (٨٩،٨٨) ، والنمسائی فی عمل اليوم والليلة ص ٣٤٩، ح (٥٠٢)، والطبرانی فی الدعاء ص ٢٥٠ ح (٧٨٥)، والحاکم فی مستدرکه: ٩٩/٢ ح (٢٤٨٤)، والبیهقی فی سننه، ک: الحج، باب: التودیع: ٢٥٢/٥ من طريق أبي إسحاق ، عن علي بن ربيعة.

والحاکم : ٩٩/٢ من طریق المنھال بن عمرو عن علي بن ربيعة.

(٤) سنن الترمذی: ٦٧/٥

وإسناد المسند منقطع "أبو إسحاق السبيسي لم يسمع من علي بن ربيعة"

٢- قال الدارقطني: "أبو إسحاق لم يسمع هذا الحديث من علي بن ربيعة **بَيْنَ** ذلك ما رواه عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة، قال: قلت لأبي إسحاق سمعته من علي بن ربيعة فقال: حدثني يونس بن خباب^(١)، عن رجل عنه، وأحسنها إسناداً حديث المنفال بن عمرو عن علي بن ربيعة"^(٢).

٣- وقال الحاكم: "صحيح على شرط مسلم، وأقره الذهبي"^(٣).

٤٦- حدثنا أبو داود، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن علي ابن عبدالله البارقي، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً فركب راحلته كبر ثلاثة ثم قال: "سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقربين.." ^(٤). اللهم إني أسألك في سفري هذا البر والتقوى، ومن العمل ما ترضى، اللهم اطو لنا بعد الأرض، وهو ن علينا السفر، اللهم أصحبنا في سفرينا، واخلفنا في أهالينا، وإذا رجع قال: "آمين تائبون ، لربنا حامدون"^(٥).

بيان روأة السنـد :

تقـات.

(١) يونس بن خباب، بمعجمة، وموحدتين، الكوفي، صدوق يخطى، ورمي بالرفض، من السادسة، تقريب التهذيب: ٣٤٨/٢.

(٢) العلل: ٦١/٤

(٣) مستدرك الحاكم ٩٩/٢، والذهبى فى تضميناته فى التلخيص: ٩٩/٢

(٤) سورة الزخرف، آية (١٢)

(٥) الحديث فى المسند برقم (١٣٩١)

تخریج الحديث :

١- ورد الحديث بنفس حديث المسند بزيادة "اللهم أنت الصاحب في السفر وال الخليفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر، وكآبة المنظر، وسوء المنقلب في المال والأهل...".^(١).

الحكم على الحديث:

صحيح.

معاني المفردات:

- مقرنين : مطريقين، أما كنا نطبق قهره لولا تسخير الله تعالى إياه لنا^(٢).

- وعثاء السفر : أي شدته ومشقتها، وأصله من الوعث وهو الرمل والمشي فيه^(٣).

- كآبة المنظر : تغير النفس بالإنكسار من شدة الهم والحزن^(٤).

- سُوء المنقلب : أي الانقلاب في السفر^(٥).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كـ: الحج، باب: ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج وغيره ٩٧٨/٢ ح (١٣٤٢)، والترمذى في سنته، كـ: الدعوات، باب: ما يقول إذا ركب الناقة: ٤٦٨/٥ ح (٢٤٤٧)، وأحمد في مسنده: ١٤٤/٢، وابن حبان في صحيحه: ٤١٢/٦ ح (٢٦٩٥)، والحاكم في مستدركه: ٢٥٤/٢ من طريق حماد بن سلمة عن أبي الزبير ، به "واللظف لمسلم".

وأخرجه أبو داود في سنته، كـ: الجهاد، باب: ما يقول الرجل إذا سافر: ٢٥٥/٣ ح (٢٥٩٢)، وابن خزيمة في صحيحه: ٤١٤/٤ ح (٢٥٤٢)، وابن حبان في صحيحه: ٤١٣/٦ ح (١٦٩٦)، والبيهقي في سنته، كـ: الحج، باب: ما يقول إذا ركب: ٢٥١/٥-٢٥٢، من طريق أبي الزبير عن علياً الأزدي، به.

(٢) شرح النووي لصحيح مسلم: ١١١/٩

(٣) النهاية في غريب الحديث: ٢٠٦/٥، لسان العرب: ٢٠٢/٢

(٤) المصادر السابقة: ١٣٧/٤، ٦٩٥/١

(٥) المصادر نفسها: ٩٦/٤، ٦٨٦/١

٥٦٧- حدثنا يونس، قال: حدثنا شعبة، عن عاصم، قال: سمعت عبد الله بن سرجس وكان قد سمع من النبي قال: كان النبي ﷺ إذا أراد سفراً قال: "أعوذ بالله من وعاء السفر، وكابة المنقلب، والحور بعد الكور، ودعوة المظلوم، وسوق المنظر في المال والأهل" (١).

بيان رواة السنن :
ثقات.

تخریج الحديث:

١- ورد الحديث بنفس حديث المسند (٢).

الحكم على الحديث:
صحيح.

معانی المفردات:

- الحور بعد الكور: ومعناه الرجوع من الإيمان إلى الكفر، أو من الطاعة إلى المعصية (٣).

وأقيل: من النقصان بعد الزيادة، وقيل: من فساد أمورنا بعد صلاحها.
وأقيل: من الرجوع عن الجماعة بعد أن كنا منهم ، وأصله من نقض العمامة بعد لفها (٤) .

(١) الحديث في المسند برقم (١٦٨)

(٢) أخرجه أحمد في مسنده: ٨٢٥، والطبراني في الدعاء: ص (٢٥٨)، ح (٨١٥) من طريق شعبة، عن عاصم، به.

وأخرجه مسلم في صحيحه، ك: الحج، باب: ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج وغيرها: ٩٧٩/٢ ح (٩٧٩)، ١٣٤٣، والترمذى في سننه، ك: الدعوات، باب: ما يقول إذا خرج مسافراً: ٤٦٤/٥ ح (٣٤٣٩)، وابن ماجة في سننه، ك: الدعاء، باب ما يدعوه به الرجل إذا سافر: ١٢٧٩/٢ م (٣٨٨٨).
عبد الرزاق في مصنفه: ٩٢٣١ م (١٥٤٥) وأحمد: ٨٢٥، وأبو نعيم في الحلية: ١٢٢/٣.

والبيهقي في سننه، ك: الحج ، باب: الدعاء إذا سافر : ٢٥٠/٥ من طريق إساعيل بن عليه ، وحماد بن زيد، وأبي معاوية ، ومعمرا ، جميعهم عن عاصم الأحول ، به .

(٣) سنن الترمذى: ٤٦٢/٥.

(٤) النهاية في غريب الحديث ٤٥٨/١.

المبحث الثاني : كيفية سوق الدواب في السوق .

٥٦٨- حدثنا أبو داود، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، قال:
كان أنجشه^(١) يحدو بالنساء، وكان البراء بن مالك^(٢) يحدو بالرجال،
وكان أنجشه حسن الصوت، وكان إذا حدا أعنقت الإبل ، فقال رسول
الله ﷺ : "ويلك يا أنجشه رويدك سوقك بالقوارير " ^(٣).

بيان رواة السنن :
نقائص .

تخریج الحديث :

- ١- ورد الحديث بنفس حديث المسند ^(٤).
- ٢- وفي لفظ: "ارفق يا أنجشه ويحك بالقوارير" ^(٥).
- ٣- وفي لفظ: "رويدك يا أنجشه لا تكسر القوارير" ^(٦).

(١) أنجشه: العبد الأسود الحادي ، يكنى أبا مارية ، كان حبشاً يسوق نساء النبي ﷺ عام حجة الوداع ، أسد الغابة ، ١٨٣/١٨٤-١٨٤/١٨٣ ، الإصابة : ١٠٦-١٠٧ .

(٢) البراء بن مالك بن النضر الأنصاري، أخو أنس بن مالك ، شهد المشاهد كلها إلا بدرأ ، وأبلى في حربه بلاءً عظيماً ولا سيما يوم اليمامة ... استشهد يوم فتح تستر سنة (٢٠ هـ)، أسد الغابة: ٢٥٩/١، الإصابة ، ٢٣٥/١.

(٣) الحديث في المسند برقم (٢٠٤٨)

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ، باب : الحداء للنساء: ١٢٦٤ م / ٦٦٢ م (١٢٦٤)، وأحمد في مسند: ٣/٢٥٢ ، وعبد بن حميد : ١٦٤ م (١٣١٤) م من طريق حماد بن سلمة ، عن ثابت .

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، ك: الأدب، باب: المعارض مندوحة عن الكذب، ٥/٢٢٩٤ م (٥٨٥٦) عن شعبة ، عن ثابت ، به .

وفي باب: ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه: ٥/٢٢٨٧ ح (٥٧٩٧)، ومسلم في صحيحه، ك: الفضائل، باب: رحمة النبي ﷺ بالنساء وأمر السوق مطايهاهن بالرفق بيهن: ٤/١٨١١ ح (٢٢٢٢) (٧٠) من طريق أبي قلابة ، عن أنس

(٦) أخرجه البخاري، ك: الأدب ، باب: المعارض مندوحة عن الكذب: ٥/٢٢٩٤ ح (٥٨٥٧)، ومسلم في ك: الفضائل، باب: رحمة النبي ﷺ بالنساء... ٤/١٨١٢ ح (٢٢٢٣) (٧٣)

الحكم على الحديث:

صحيح.

معاني المفردات:

- يحدو: يقال حدّا الإبل، وحدا يحدو حدوا، والحدو: هو زجر الإبل
وسوقها والغناء لها^(١).

وقال ابن حجر: وأما الحداء بضم الحاء وتخفيض الدال المهملتين: هو سوق
الإبل بضرب مخصوص من الغناء، والحداء في الغالب إنما يكون
بالرجز، وقد يكون بغيرة من الشعر... وقد جرت عادة الإبل أنها تسريع
السير إذا حُدِي بها^(٢).

- ويلك: يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها^(٣).

- ويحك: كلمة يراد بها المدح والتعجب^(٤).

- رويدك: منصوب على الصفة بمصدر مذوف، أي سق سوقاً رويداً،
و معناه الأمر بالرفق بهن^(٥).

- القوارير: ضعفة النساء، وذلك لضعف عزائمهن تشبيهاً بقارورة
الزجاج لضعفها وإسراع الإنكسار إليها^(٦).

ما يستفاد من الحديث:

قال النووي: "واختلف العلماء في المراد بتسميتهن قوارير على قولين
ذكرهما القاضي عياض:

(١) لسان العرب: ١٦٨/١٤

(٢) فتح الباري: ٥٣٨/١٠

(٣) شرح النووي لصحيح مسلم: ٨١/١٥

(٤) المصدر السابق: ٨١/١٥

(٥) المصدر نفسه: ٨١-٨٠/١٥

(٦) المصدر نفسه: ٨١-٨٠/١٥

الأول: وأصحه عند القاضي.. أن أنجشه كان حسن الصوت وكان يحدو بهن وينشد شيئاً من القرىض والرجز وما فيه تشبيب فلم يأمن أن يفتنهن ويقع في قلوبهن حداوه، فأمره بالكف عن ذلك.

الثاني: أن المراد به الرفق في السير لأن الإبل إذا سمعت الحداء أسرعت في المشي واستلنته ، فأز عجبت الراكب واتعبته، فنهاه عن ذلك، لأن النساء يضعفن عند شدة الحركة ، ويختلف ضررهن وسقوطهن..

وفي هذه الأحاديث جواز الحداء، وجواز السفر للنساء، وفيه مباعدة النساء من الرجال ومن سماع كلامهم إلا الوعظ ونحوه^(١).

(١) شرح النووي لصحيح مسلم: ١٥/٨٠-٨١

المبحث الثالث: دعاء العودة من السفر وكراهة طروق الأهل ليلاً.

أولاً: دعاء العودة من السفر:

٥٦٩- حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق قال: أخبرني الريبع ابن البراء بن عازب، عن أبيه أن النبي ﷺ كان إذا قدم من سفر قال: «آيبون، تائبون، عابدون لربنا حامدون»^(١).

بيان رواة السنن:

١- الريبع بن البراء بن عازب الأنصاري، الكوفي، ثقة، من الثالثة، روى عن أبيه، وعنه أبو إسحاق السبيبي^(٢).

تخریج الحديث :

١- ورد الحديث بسنده ومتنه بنفس حديث المسند^(٣).

الحكم على الحديث:

صحيح.

قال الترمذى "حسن صحيح"^(٤).

وللحديث شاهد من حديث ابن عمر^(٥)، وأنس بن مالك^(٦).

معانى المفردات:

- آيبون : من آب يوب أوباً، و اياباً والأصل ايواباً، فأدغمت الياء في الواو، وانقلبت الواو إلى ياء، ومعناه: عاد من سفره^(٧).

(١) الحديث في المسند برقم (٧١٦)

(٢) تقرير التهذيب: ٢٩٢/١، تهذيب التهذيب: ٢٤٠/٣

(٣) أخرجه الترمذى في سننه، كـ: الدعوات، باب: ما يقول إذا قدم من سفر: ٥٦٥-٤٦٤/٥ ح (٣٤٤٠)، وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص(٣٧) ح (٥٥٠)، وعبد الرزاق في مصنفه: ١٥٨/٥ ح (٩٢٤٠)، وأحمد في مسنده: ٤/٢٠٠، وأبو نعيم في الحلية: ١٣٢/٧، وابن حبان في صحيحه: ٤٢٨/١ ح (٢٧١٢) من طريق أبي إسحاق ، عن الريبع، عن البراء.

(٤) سنن الترمذى : ٤٦٤/٥

(٥) أخرجه البخاري في كـ: الجهاد، باب: ما يقول إذا رجع من الغزو: ١١٢١/٣ ح (٢٩١٨)

(٦) المصدر السابق: ١١٢٢/٣ ح (٢٩٢٠)

(٧) النهاية في غريب الحديث: ٩٢/٤، لسان العرب: ٢١٧/١

ما يستفاد من الحديث :

١- فضل التوبة وذكر الله عز وجل وحده وشكره في كل وقت وحين وبالأخص وقت السفر.

٢- فضل الذكر عند العودة من السفر إذ أن المعين على السفر هو الله فوجب ذكره.

ثانياً: كراهة طروق الأهل ليلاً :

٥٧٠ - حدثنا يونس، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة، عن محارب بن دثار، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: "كان رسول الله ﷺ يكرد أن يأتي الرجل أهله طروقاً" (١).

بيان رواة السنّد : ثقات.

تخریج الحديث :

١- ورد حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما بنفس حديث المسند (٢).

٢- وفي لفظ عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ : "إذا طال أحكم الغيبة فلا يطرق أهله ليلاً" (٣).

٣- وفي لفظ: "نهى رسول الله ﷺ أن يطرق الرجل أهله ليلاً ليتخوّنهم أو يلتمس عثراتهم" (٤).

(١) الحديث في المسند برقم (١٧٢٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، ك: العمرة، باب: لا يطرق أهله إذا بلغ المدينة: ٦٢٨/٢ ح (٦٢٨)، ١٧٠٧ ح (١٧٢٨)، وأبو داود في سننه، ك: الإمارة، باب: كراهة الطروق وهو الدخول ليلاً لمن ورد من سفر: ١٥٢٨/٣ ح (١٩٢٨)، وأخرجه البخاري في ك: النكاح، باب: في الطروق: ٣٤٩-٣٤٨/٣ ح (٢٧٧٠).

(٣) أخرجه البخاري في ك: النكاح، باب: لا يطرق أهله ليلاً إذا طال الغيبة: ٢٠٠٨/٥ ح (٤٩٤٦)، ومسلم، ك: الإمارة، باب: كراهة الطروق وهو الدخول ليلاً لمن ورد من سفر: ١٥٥٢٨-١٥٢٧/٣ ح (١٥٥٢٨)، من طريق عاصم الأحول، به. والله تعالى أعلم.

(٤) أخرجه البخاري، ك: النكاح، باب: لا يطرق أهله ليلاً إذا طال الغيبة: ٢٠٠٨/٥ ح (١٤٩٤٥)، ومسلم: ١٥٢٨/٣ ح (١٩٢٨)، من طريق محارب بن دثار، به.

الحكم على الحديث:

صحيح.

معاني المفردات:

- طروقاً : يقال لكل آت بالليل طارق، وقيل: أصل الطروق الدفع

والضرب باليد، وسمى الآتي بالليل طارق لأنّه يحتاج غالباً إلى طرق

الباب وقيل: هو المجيء في الليل فجأة من سفر ونحوه^(١).

- عثراتهم: العثرة: الزلة^(٢).

ما يستفاد من الحديث :

قال ابن حجر: "التقييد فيه بطول الغيبة يشير إلى أن علة النهي إنما توجد حينئذ، فالحكم يدور مع عنته وجوداً وعدماً، فلما كان الذي يخرج لحاجته مثلاً نهاراً أو يرجع ليلاً لا يتأنى له ما يحذر من الذي يطيل الغيبة، كان طول الغيبة مظنة الأمان من الهجوم، فيقع الذي يبجم بعد طول الغيبة غالباً ما يكره، إما أن يجد أهله على غير أهبة من التنظيف والتزيين المطلوب من المرأة فيكون ذلك سبب النفرة بينهما"^(٣).

٥٧١ - حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة، عن الأسود بن قيس، عن نبيح

العنزي، عن جابر، أن النبي ﷺ قال: "إذا غاب الرجل فلا يأتي

أهله طروقاً"^(٤).

بيان روأة السندي:

١- نبيح بن عبد الله العنزي، بفتح المهملة والنون، أبو عمرو الكوفي،

مقبول، روى عن جابر وعن الأسود بن قيس النخعي^(٥).

(١) النهاية في عريب الحديث: ١٢١/٣ ، فتح الباري: ٣٤٠/٩

(٢) فتح الباري: ٣٤٠/٩

(٣) المصدر السابق: ٣٤٠/٩

(٤) الحديث في المسند برقم (١٧٦٨)

(٥) تقرير التهذيب: ٢٤٠/٢ ، تهذيب التهذيب: ٤١٧/١٠

تخریج الحديث :

- ١- ورد حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهم بلفظ حديث المسند^(١).
 - ٢- وفي لفظ: "نَهَا رَسُولُ اللَّهِ أَنْ نَطْرُقَ النِّسَاءَ لِيلًا ثُمَّ طَرَقَنَاهُنَّ بَعْدًا"^(٢).
 - ٣- وفي لفظ: أن النبي ﷺ قال: "إِذَا دَخَلْتُمْ لِيلًا فَلَا يَأْتِينَ أَهْدِكُمْ أَهْلَهُ طَرُوقًا"
- الحكم على الحديث:
- إسناده صحيح.

قال الترمذى: "حديث حسن صحيح"^(٣).

٥٧٢- حدثنا يونس، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة، عن سيار، سمع الشعبي، عن جابر "أن النبي ﷺ نهى أن يطرق الرجل أهله ليلًا حتى تمشط الشعنة وتستحد المغيبة"^(٤).

بيان روایة السنّد :

تقنيات.

تخریج الحديث :

- ١- ورد حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهم عن النبي ﷺ أنه قال: "إِذَا قَدِمْتُمْ لِيلًا فَلَا يَأْتِينَ أَهْلَهُ طَرُوقًا حَتَّى تَسْتَحِدْ الْمَغِبَّةَ وَتَمْشِطَ الشَّعْنَةَ"^(٥).

(١) أخرجه أحمد في مسنده: ٣٥٨/٣

(٢) أخرجه الحميدي في مسنده: ٥٤٣/٢ ح (١٢٩٧)، والترمذى في سننه، كـ الاستاذان ، باب: كراهة طرور الرجل أهله ليلًا: ٦٢-٦٢/٥ ح (٢٧١٢)، وأبو يعلى في مسنده: ٣٧٣-٣٧٢/٣ ح (١٨٤٣) من طريق سفيان الثورى، عن الأسود بن قيس، عن نبيح، عن جابر.

(٣) سنن الترمذى: ٦٢-٦٢/٥

(٤) الحديث في المسند برقم (١٧٨٦)

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كـ النكاح، باب: ل تستحد المغيبة و تمشط الشعنة: ٥/٥ ح (٤٩٤٩)، ومسلم في صحيحه، كـ الإمارة، باب: كراهة الطرور: ٣/٢٧٠ ح (١٥٢٧) و التلطف له، وأحمد في مسنده: ٣/٢٩٨، والبيهقي في سننه، كـ الحج، باب: لا يطرق أهله ليلًا: ٥/٢٦٠، من طريق شعبة، عن سيار، عن الشعبي ، به.

الفصل السادس: أحكام دفن الميت -

- ١٤٤٩ . وفيه ثمانية مباحث .
المبحث الأول: دفن الميت - أقوال أهل العلم.
 ١٤٥٢-١٤٥٠ .
المبحث الثاني: اللحد والشق في القبر - أقوال أهل العلم.
 ١٤٥٦-١٤٥٣ .
المبحث الثالث: الدفن ليلاً - أقوال أهل العلم.
 ١٤٥٩-١٤٥٧ .
المبحث الرابع: الدفن في أوقات الكراهة - أقوال أهل العلم.
 ١٤٦١-١٤٦٠ .
المبحث الخامس: نقل الميت من مكان موته إلى مكان آخر.
 ١٤٦٢ .
 ١٤٦٣ .
المبحث السادس: عذاب القبر ونعيمه.
 ١٤٧٥-١٤٦٤ .
المبحث السابع: ما ينجي من عذاب القبر.
 ١٤٧٧-١٤٧٦ .
المبحث الثامن: أصناف الشهداء .

الفصل السابع: أحكام التعزية .

- ١٤٨٢ . وفيه مبحثان .
المبحث الأول: تعريف التعزية وبيان مشروعيتها، والغرض منها .
 ١٤٨٣ .
أولاً: تعريفها .
 ١٤٨٣ .
ثانياً: مشروعيتها .
 ١٤٨٤ .
ثالثاً: الغرض منها .
المبحث الثاني: فضل التعزية، وما يقال ويصنع لأهل الميت فيها .
 ١٤٨٥ .
أولاً: فضلها .
 ١٤٨٥ .
ثانياً: ما يقال فيها .
 ١٤٨٧-١٤٨٦ .
ثالثاً: ما يصنع لأهل الميت فيها .

الفصل الثامن: أحكام القبور

- ١٤٨٨ وفية خمسة مباحث .
- ١٤٨٩ المبحث الأول: تجصيص القبور والبناء عليها .
- ١٤٨٩ أولاً: تجصيصها .
- ١٤٩١-١٤٩٠ ثانياً: البناء على القبور ورفعها عن التراب المأذون فيه .
- ١٤٩٢ أقوال أهل العلم .
- ١٤٩٣ المبحث الثاني: المشي فوق القبور والجلوس عليها .
- ١٤٩٥-١٤٩٣ أولاً: المشي فوق القبور - أقوال أهل العلم .
- ١٤٩٧-١٤٩٦ ثانياً: الجلوس عليها - أقوال أهل العلم .
- ١٥٠٣-١٤٩٨ المبحث الثالث: الصلاة على القبور - أقوال أهل العلم .
- ١٥٠٤ المبحث الرابع: مشروعية زيارة القبور وأدابها، والحكمة منها .
- ١٥٠٦-١٥٠٤ أولاً: مشروعيتها، أقوال أهل العلم .
- ١٥٠٩-١٥٠٧ ثانياً: أداب زيارة القبور .
- ١٥١٠ ثالثاً: الحكمة من زيارة القبور .
- ١٥١٥-١٥١١ المبحث الخامس: زيارة النساء للقبور - أقوال أهل العلم .
- الباب السادس: الأحاديث الواردة في الزكاة .**
- ١٥١٦ وفية خمسة فصول .
- الفصل الأول: تعريف الزكاة، وبيان مشروعيتها، ومقدارها في الزروع والثمار والعمل .
- ١٥١٧ وفية ثلاثة مباحث .
- ١٥٢٢-١٥١٨ المبحث الأول: تعريف الزكاة وبيان مشروعيتها .

- المبحث الثاني: شروط وجوبها في الزروع والثمار ونصاب ذلك .
أولاً: شروط وجوبها.
- ثانياً: نصابها في الزروع والثمار - أقوال أهل العلم.
- المبحث الثالث: مقدار الزكاة العسل - أقوال أهل العلم .
- الفصل الثاني: أنواع الأنعام التي تجب فيها الزكاة ونصاب كل نوع.**
- و فيه أربعة مباحث:
- المبحث الأول: زكاة الإبل .
- المبحث الثاني: زكاة البقر .
- المبحث الثالث: زكاة الغنم .
- المبحث الرابع: زكاة الخيل - أقوال أهل العلم.
- الفصل الثالث: مقدار الزكاة في المعدن والركاز، وزكاة الفطر .**
- و فيه ثلاثة مباحث .
- المبحث الأول: مقدار الزكاة في المعدن - أقوال أهل العلم .
- المبحث الثاني: مقدار الزكاة في الركاز .
- المبحث الثالث: مقدار زكاة الفطر - أقوال أهل العلم .
- الفصل الرابع: أحکام الصدقات .**
- و فيه ستة مباحث .
- المبحث الأول: كيفية أخذ الصدقة، ومكان أخذها وما يقال عند أخذها .
- أولاً: كيفية أخذ الصدقة .
- ثانياً: مكان أخذ الصدقة وما يقال عند أخذها .
- المبحث الثاني: غلوال الآخذ للصدقة .